

## وسائل الشيعة

[ 308 ] وعشرين، وليلة ثلاث وعشرين وقال: في ليلة تسع عشرة يكتب وفد الحاج، وفيها يفرق كل أمر حكيم، وليلة إحدى وعشرين فيها رفع عيسى، وفيها قبض وصي موسى، وفيها قبض أمير المؤمنين (عليه السلام)، وليلة ثلاث وعشرين وهي ليلة الجهنبي، وحديثه أنه قال لرسول الله (صلى الله عليه وآله): إن منزلي ناء عن المدينة فمرني بليلة أدخل فيها، فأمره بليلة ثلاث وعشرين. ورواه في (المصباح) عن زرارة (2). ورواه الصدوق بإسناده عن عبد الله بن بكير، مثله (3)، إلا أنه حذف: كتابة وفد الحاج، وقبض أمير المؤمنين (عليه السلام).

(3721) 14 - وبإسناده عن إبراهيم بن إسحاق الاحمري، عن جماعة، عن ابن فضال، عن عبد الله بن بكير، عن أبيه بكير بن أعين قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام): في أي الليالي أغتسل في شهر رمضان؟ قال: في تسع عشرة، وفي إحدى وعشرين، وفي ثلاث وعشرين، الحديث.

(3722) 15 - عبد الله بن جعفر في (قرب الاسناد): عن محمد بن الوليد، عن عبد الله بن بكير قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الغسل في شهر رمضان، وأي الليالي أغتسل؟ قال: تسع عشرة، وإحدى وعشرين، وثلاث وعشرين. أقول: ويأتي ما يدل على استحباب أكثر الاغسال المذكورة هنا (1) وفي \_\_\_\_\_ (2) مصباح المتهدد:

570. (3) الفقيه 1: 103 / 461. 14 - التهذيب 1: 373 / 1142. 15 - قرب الاسناد: 78. (1) يأتي ما يدل عليه في الابواب الآتية من هذه الابواب. (\*)